

تحقيق

رضوان عقيل

المجلس الأعلى لمحاكمة الرؤساء والوزراء
مكبلاً بـ"التوافق" والحصانات المذهبية

يدرك مجلس النواب صعوبة الاحالة الى المجلس الاعلى لمحاكمة الرؤساء والوزراء، لتطلبه موافقة ثلثي عدد اعضاء البرلمان، وتصويته على هذه العملية لا يخلو من حسابات سياسية ومذهبية تحكم المشهد السياسي في البلد

في السادس من آذار الفائت، انتخب البرلمان اعضاء المجلس الاعلى لمحاكمة الرؤساء والوزراء، وهم سبعة نواب من مختلف الكتل، اضافة الى ثمانية قضاة. وفق آلية قانون المجلس الحالي ومندرجاته، ثمة عملية طويلة معقدة تتطلب حصولها قبل احالة اي رئيس او وزير امام هذا المجلس الذي يتحول هيئة قضائية. الادعاء يتطلب اولاً موافقة خمس عدد النواب، اما الاتهام فيحتاج الى الثلثين اي الى 86 نائباً. ثمة من يرى ان الوصول الى هذا الرقم اشبه بالاستحالة. تكمن دقة هذا الامر في قول الرئيس نبيه

والجهاز القضائي الذي يتصدى لكل وزير او مسؤول مهما علت درجته، قام بالتفريط بمالية الدولة واستثمارها لمصالحه الشخصية او الحزبية.

كانت قد جرت محاولة في 10 كانون الثاني 1998، عندما وافقت اللجنة النيابية للادارة والعدل برئاسة رئيسها النائب الراحل شاكرا ابو سليمان على اعادة النظر في الآلية المعتمدة في القانون 13 الصادر في 18 اب 1990، بناء على توصية من الحكومة لتصبح قابلة للتنفيذ. لكن حبر هذا الطرح بقي في محاضر اللجنة وارشيف المجلس، ولم يأخذ طريقه الى التنفيذ لجملة من الحواجز والاعتبارات.

عضوا المجلس الاعلى النائبان جورج عقيص والياس حنكش يسلطان عبر "الامن العام" الضوء على صلاحيات المجلس ومهامه.

عقيص: لاعتماد النصف +1
بدل الثلثين في المجلس

■ ثمة من يعتبر المجلس الاعلى اشبه بهيكل من دون روح؟

□ ما حصل في الجلسة التشريعية الاخيرة انها اظهرت عوامل ايجابية، حيث اثبت البرلمان استمراريته في المحافظة على الحد الادنى من الديمقراطية. حصول انتخاب المجلس الاعلى هو تأكيد في ذاته على انه يحترم كل الاطر والنصوص ويحاول ان يبني كل المؤسسات. شكلت هذه الفاعلية امراً ايجابياً، ولم تتم هذه العملية بالتزكية بل حصل تنافس وانتخاب وعد اصوات.

■ يعني انها لم تكن معلبة؟
□ نعم، لم تكن معلبة.

■ لكن هذا المجلس جاء برلماناً مصغراً عن الهيئة العامة؟
□ ما يعنى عمل هذا المجلس هو النص الدستوري الذي انشأه والقانون رقم 13/90 الذي يحدد آلية عمل المحاكمات واصولها والاحالة امامه. كان هناك حديث علني خلال الجلسة، وشعرنا ان الرئيس بري موافق على ان الآلية تحتاج الى اعادة نظر بغية تفعيل عمل المجلس الاعلى. لا بد من الاشارة الى ان ليست كل الدول تعتمد مثل هذا المجلس، اي وجود محكمة خاصة لمحاكمة الرؤساء والوزراء. هناك دول عدة وخصوصاً الديمقراطية منها، تحاكم اي شخص عبر القضاء العادي. ثمة بلدان ديمقراطية لا تعتبر وجود هذا

■ انت هنا تؤيد النصف زائداً واحداً وليس الإبقاء على 86 نائباً؟



النائب جورج عقيص.

وتوقيع عقوبة وممارسة عملاً قضائياً مئة في المئة.

■ ثمة من يسمي المجلس الاعلى بلا محاكمة الرؤساء والوزراء؟

□ انا لا اوافق على هذا الرأي رغم الملاحظات التي قدمتها. لا بد من الاشارة الى ان التصويت على العقوبة سري، وثمة حماية للعضو في المجلس. هنا تقع المسؤولية الكبرى على الاعضاء الذين يطبقون قانون اصول المحاكمات الجزائية في هذا المجلس.

■ ماذا يمكننا ان نقول للمواطن حيال نظرته الى هذا المجلس؟

□ علينا ان نكون واقعيين. كي لا نبني احلاماً وامجاداً على انتخاب هذا المجلس، وكي لا نسرف في التشاؤم والسلبية اذا كان هذا العهد يريد ان يثبت انه قوي وانه عهد تغيير واصلاح حقيقيين كما وعد اللبنانيين، فان الفرصة سانحة. في حال ثبت ان هناك وزيراً من الان وصاعداً سيرتكب ارتكابات جسيمة خلال توليه للعمل الوزاري، يجب ان تصبح ملاحظته بشكل اسهل، وان لا يتمتع بأي تغطية وهو لا يملك حصانة من خلال انتمائه الى جهة سياسية وحصانة مذهبية.

■ هل انتم قادرين على جلب وزير سابق ومحاكمته؟

□ نعم اذا كان الجرم الملاحق فيه يتعلق بوظيفته في الامكان محاسبته. الاخلاص بوظيفة الوزير محصور بالمجلس الاعلى ويجب ان يتحرك خمس النواب ويقدموا عريضة الى رئيس المجلس، ويقولوا فيها ان ثمة شبهة على هذا الوزير في المشروع الفلاني والمطلوب هنا تحريك الادعاء. عندها تنتخب لجنة تحقيق من ثلاثة نواب من البرلمان وتعد تقريرها وترفعه الى رئيس البرلمان لذي يعرضه بدوره على الهيئة العامة. اذا وافق الثلثان وتبنوا هذا التقرير يصل عندها الى المجلس الاعلى. ◀

□ من التسعينات الى اليوم ثمة وزير واحد تمت محاكمته. يجب ان نتأكد من ان هذا المجلس لن يمارس الكيد السياسي مع وجود ضمانات عالية جداً للذين سيحاكمون امامه وشفافية لهذه المحاكمة، وان يطلع الرأي العام عليها في شكل مستمر.

■ ثمة من يعتقد ان النواب السبعة الاعضاء سيكونون مظلات حماية لكتلهم النيابية والسياسية من اجل حمايتهم؟

□ اذا كنا نفكر في هذا المنطق ستتعتل كل اعمال اللجان وتمنع من المحاسبة، ولا نستطيع تاليا اقرار اي قانون. نحن في المجلس الاعلى لدينا سلطة محاكمة

□ انا مع خفض هذا العدد. كلما خفضنا هذا الرقم يصبح العمل اسهل. الاحالة شبهة هنا وليست حكماً ولا تحتاج الى اكثر من النصف زائد واحداً. يجب ان تتوضح اكثر آلية المداولة والمذاكرة وطرق المتابعة، علماً ان قانون المجلس تمت صياغته على عجل انذاك، وقد وضعت هذه النصوص من دون الحصول على تحضير كاف.

■ تؤيد اعادة النظر في هذه النصوص؟
□ اتمنى حصول ذلك، وان يعقد النواب الذين تم انتخابهم في هذا المجلس اجتماعاً مع دولة الرئيس بري وهيئة مكتب المجلس للبحث في كيفية اطلاق هذه الافكار. من الممكن هنا استشارة خبراء من القانونيين واجراء دراسات مقارنة يمكن الاعتماد عليها، والاستماع الى اراء النواب وخصوصاً في لجنة الادارة والعدل، على ان يكون هذا الامر ضمن مهلة زمنية معينة لوضع مشروع او اقتراح بتعديل القانون رقم 13 ويصوت عليه في الهيئة العامة.

■ في حال لم يحصل هذا التعديل المنتظر، الا ترى ان ثمة استحالة لمحاكمة اي من الرؤساء او الوزراء؟

أكثر من دولة تحاكم
المسؤولين والمواطنين
عبر القضاء العادي

حنكش: المجلس سيكون مكبلا من دون احداث تغيير فيه

■ هل انت مقتنع بوجودك في هذا المجلس؟
□ انا اعرف سلفا ان عمل هذا المجلس سيكون مكبلا. وفق اقتناعي يجب ان احدث تغيير فيه ووضع آلية اخرى واسهل في عملية المحاسبة مع تغيير بعض القوانين ليعمل بوتيرة اكبر. نتعاطى باهمية كبيرة مع موضوع هذا المجلس، ويحظى باهتمام من رئيس حزب الكتائب سامي الجميل. ندرس اقتراح قانون لتعديل عمل المجلس وتعديل مسألة ثلثي النواب لكي نتمكن من تحقيق نتيجة. على سبيل الدرس من الافضل ان يكون عدد النواب الذين يسعون الى محاكمة وزير او رئيس النصف زائدا واحدا لاحالة الشخص على المجلس الاعلى.



النائب الياس حنكش.

■ طلب الحصول على ثلثي النواب لاحالة وزير على المحاكمة فيه شيء من الاستحالة؟

□ تكمن المشكلة الاساسية في عدم فصل النيابة عن الوزارة، ونحن نغرق في بدعة ما يسمى حكومات الوحدة الوطنية التي تفرض على الكتل والنواب ان يكونوا داخل الحكومة وهنا تنعدم المحاسبة المطلوبة. عندما تطلب الحصول على ثلثي اعضاء مجلس النواب لمحاكمة احدهم، هناك صعوبة ان لم اقل استحالة في هذا الموضوع لنصل الى نتيجة. لا توجد اليوم آليات المحاسبة المطلوبة، ولا نشهد اقدام كتلة على محاسبة وزير يمثلها او حليف لها.

■ ثمة من شبه هذا المجلس بلا محاكمة الرؤساء والوزراء؟

□ لا اؤيد هذا الرأي. لم يكن المجلس موجودا في اخر دورة. نحن نتعاطى بجدية اليوم مع البرلمان الحالي، ولدينا

مشروع التعديل، واذا حصلت محاكمة رؤساء ووزراء يثبت ان لا خيمة حماية فوق رأس احد، وسيخلق هذا الامر امالا عند المواطنين، وبهذه الطريقة يتم فرض دولة القانون. نحن نحتاج الى اسابيع عدة لانجاز المشروع الذي سنقدمه، وثمة جملة من التعقييدات نأخذها في الاعتبار.

■ انت من المؤيدين لان يأخذ هذا المجلس مساره العملي من دون تقييد؟
□ هذا الامر يجب ان يطبق. انا خائف من تصاعد الحديث عن حملات مكافحة الفساد، وان يتحول شعار فتح الحسابات الى شعار تصفية حسابات. ثمة اصدقاء يتحالفون على مصالح ثم يختلفون عليها في ما بعد، بمعنى انك عندما تكون حليفي اسكت عنك، وعندما اختلف معك اعمل على فضحك وفتح ملفاتك. ثمة استنسابية وانتقائية في الكثير من المحطات.

■ الا ترى ان الحصانات المذهبية عند المسؤول سواء كان في موقع رئاسي ام وزاري اقوى من قوانين المحاسبة؟
□ شاهدنا امثلة على ذلك. في الواقع على اللبنانيين ان يعرفوا ان فاسدا من طائفة ما لا يشرها، وهو يستفيد اولا من جيوب ابناء طائفته وبيئته ثم من سائر اللبنانيين ويسرق الجميع. الاولوية يجب ان تكون للوطن قبل الطائفة، والمواطنة التي نتحدث عنها يجب ان تكون هي السائدة. نحن مجموعة طوائف واقلية، ولم يكن البلد منحدر الى هذه الدرجة من الطائفية وتدهور القيم الوطنية واستباحة الطائفية والتعصب. ثمة امل نقدمه للمواطنين اذا طبقنا القوانين، وساهمنا في تعديل مجلس محاكمة الرؤساء والوزراء، وعملنا على الوقوف في وجه المسائل التي تمنع المراقبة والمحاسبة. يجب ان تكون لدينا هذه الجرأة في التعديل، وعلى ان تتحمل سائر الكتل النيابية المسؤوليات المطلوبة منها. ثمة دول مرت بأسوأ من اوضاعنا واستطاعت ان تنظم مؤسساتها.

مرقص: لمحاكمة الرؤساء والوزراء امام القضاء العادي



الدكتور بول مرقص.

يرى رئيس مؤسسة "جوستيسيا" الحقوقية المحامي الدكتور بول مرقص ان "صلاحية محاسبة الوزراء على مخالفتهم النصوص المانعة للتوظيف تعود الى المجلس الاعلى لمحاكمة الرؤساء والوزراء، المنصوص عليه في المادتين 70 و80 من الدستور، وفق آلية عسيرة للاسباب الآتية: يحتاج الاتهام وهو اتهام سياسي قبل كل شيء وليس اتهاما قضائيا، الى ما لا يقل عن غالبية الثلثين من مجموع اعضاء المجلس النيابي الامر الذي تصعب معه الاحالة. كما ان تكوين هذا المجلس هجين، اذ يخلط بين اعضاء من السلطين التشريعية والتنفيذية خلافا لمبدأ الفصل بين السلطات كونه مؤلفا من 7 نواب و8 قضاة. فضلا عن انه يتطلب اكثرية موصوفة تتمثل بـ10 من اصل 15 عضوا لاتخاذ اي قرار، وفقا للمادة 80 من الدستور، الامر الذي تصعب معه الادانة. بالتالي فان المحاسبة متعذرة عبر المجلس الاعلى، لانه يكون مكبلا في العمل وغير فاعل، رغم ان المجلس قد درج على تسمية اعضائه فيه من دون ان ينظر جديا في اي قضية الت الى نتيجة، باستثناء احدى القضايا البيئية التي لم تسلك طريقها اليه".
يضيف: "المطلوب اليوم اتخاذ تدابير في وجه الوزراء بناء على تقارير التفتيش المركزي، لان في التوظيف الذي قام به هؤلاء ليس مخالفة للقانون فحسب، الذي يمنع التوظيف، بل مخالفة للمادة 66 من الدستور التي توجب على الوزراء تطبيق القوانين والانظمة، فيما هم اي الوزراء الذين قاموا بالتوظيف قد خرقوا القانون الصريح الذي يمنع التوظيف. على صعيد اعادة النظر في البنية التشريعية، يمكن الاقتداء بالتجربة الفرنسية التي كنا

استقينا منها تجربة المجلس الاعلى يوم كان ثمة قرار تشريعي في فرنسا في العام 1959. الا ان تلك التجربة قد تطورت في العام 1988 مع صدور قانون لشفافية الحياة السياسية، مروراً بمحطات كثيرة منها منذ نحو سنتين مع صدور قانون لتعزيز الثقة بالحياة السياسية في فرنسا. باتت مسائل مكافحة مثل هذا الخرق الفاضح للقانون، تناط باعلى المرجعيات القضائية في فرنسا ويحاكم الوزراء على نحو فاعل امام القضاء، مروراً باعضاء الجمعية العامة الفرنسية وصولاً الى رئيس الجمهورية الفرنسية الذي، للعبرة، حاكمه القضاء اكثر من مرة. اما الى حين تطوير التجربة التشريعية في لبنان، فليس ما يمنع، لا بل من المجدد، حفاظا على مبدأ المساواة امام القانون المعبر عنه في المادة 7 من الدستور، محاكمة الوزراء امام القضاء العادي الذي يبقى هو القضاء الاساسي في ظل قصور التجربة".

اعضاء المجلس الاعلى

يضم المجلس الاعلى لمحاكمة الرؤساء والوزراء الاصلين: جورج عقيص، سمير الجسري، علي عمار، فيصل الصايغ، جورج عطالله، اغوب بقرادونيان، الياس حنكش. وفاز النواب الاحتياطيون بالتركية: علي عسيران، رلى الطبخ، سليم عون.